



الهيئة العامة لعقارات الدولة
STATE PROPERTIES GENERAL AUTHORITY

كراسة الشروط والمواصفات

الخاصة باستثمار محطة الوقود على طريق حرض

البطباء

لعام 1447هـ



التنبيهات

- التأكد من أن الضمان البنكي البدائي بقيمة 2% من قيمة العرض (قيمة العائد الاستثماري)، ساريا وغير قابل للإلغاء وقابل للتمديد ومدته 90 يوم من تاريخ آخر موعد لتقديم العطاء.
- التأكد من كتابة البيانات المطلوبة في خطاب تقديم العطاء وتوقيعه وختمه.
- التأكد من إرفاق كامل المستندات المطلوبة والموضحة في (قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كافة المستندات المطلوبة)
- يقوم المتنافس بتقديم عرضه بكمال مستنداته مع عرض السعر مضافاً عليه أصل الضمان البدائي في الموعد المحدد عن طريق ظرف مغلق مختوم ويكتب عليه من الخارج اسم المزايدة ورقمها، واسم المستثمر، وعنوانه، وأرقام هواتفه. ويسلم بأحد الطرق التالية:
 - 1/3/4 تقدم العطاءات في ظرف مغلق بمقر الهيئة موجهة لإدارة التسويق.
 - 2/3/4 وكما يمكن إرساله بالبريد المسجل على العنوان التالي موجهاً لإدارة التسويق:
الهيئة العامة لعقارات الدولة - مدينة الرياض، حي: السليمانية، شارع: الملك سعود ص.ب: 7888 الرمز البريدي: 12621 الرقم الإضافي: 2811.مع ضرورة التأكد من وصول العرض قبل آخر موعد لاستقبال العطاءات حسب الموعد المنصوص عليه في البند (4/4)..





فهرس المحتويات

أ- قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كافة المستندات المطلوبة:	4
ب- تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات:	5
ج- الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى بداية سريان العقد	5
1- مقدمة:	6
2- وصف الموقع:	7
3- العرض من المستثمر:	7
4- اشتراطات دخول المزايدة والتقديم:	7
5- واجبات المستثمر قبل إعداد العرض:	9
6- ما يحق للهيئة وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف:	10
7- الترسية والتعاقد وتسلیم الموقع:	10
8- الاشتراطات العامة:	11
9- الاشتراطات الخاصة:	14
10- الاشتراطات الفنية:	15
11- تقييم العروض:	16
12- إقرار من المستثمر:	18
13- نموذج تقديم العطاء:	19
14- نموذج تقديم العرض الفني (المختصر)	20
15- الرفع المساحي الخاص بالموقع	21




أ- قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كافة المستندات المطلوبة:

على المستثمر قبل إغلاق الطرف أن يقوم بمراجعةه نهائياً للتأكد من تقديم كل المستندات والوثائق المطلوبة وأنها مختومة بختمه وذلك بوضع علامة (✓) أمام كل مستند أن كان مرفقاً ومحظماً:

مسلسل	المستند	نحوذ العطاء	لم يتم إرفاقه	تم إرفاقه
1	تفويض رسمي موثق أو وكالة شرعية (إذا قام بتوقيع العطاء ومرافقاته شخص غير صاحب العطاء)			
2	إثبات أن المسؤول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء لديه الصلاحية بالتوقيع			
3	صورة سارية المفعول من السجل التجاري			
4	صورة رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي			
5	صورة من شهادات الخبرة لمشاريع سابقة مشابهة			
6	خطاب ضمان بنكي من بنك معتمد لدى البنك المركزي السعودي ساري المفعول لمدة لا تقل عن ثلاثة أشهر من تاريخ آخر موعد تقديم العطاء			
7	صورة من شهادة الزكاة والدخل والضريبة سارية المفعول			
8	صورة من شهادة الاشتراك بالغرفة التجارية سارية المفعول			
9	صورة من الشهادة الصادرة من التأمينات الاجتماعية			
10	صورة من شهادة الالتزام بالسعودية			
11	صورة من تسديد الزكاة والضريبة			
12	شهادة خبرة شركة المقاولات التي سيتولى لها التنفيذ			
13	طباعة وثيقة إثبات العنوان الوطني من موقع سبل كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها مع نحوذ الإقرار موقعاً			
14	العرض الفني			
15	صورة من شهادة تأهيل المنشأة لإدارة محطات الوقود ومراكز الخدمة وتشغيلها وصيانة صادرة من وزارة الطاقة سارية الصلاحية			
16	تقدير سمة			
17	نحوذ تقديم العرض الفني (المختصر)			
18	القوائم المالية			





الهيئة العامة لعقارات الدولة
STATE PROPERTIES GENERAL AUTHORITY

بـ- تعریف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات:

المشروع	المدد	هو مبنى قائم المراد تشغيله وإدارته من المستثمر حسب النشاط المحدد بالموقع
العقار		هو مبنى قائم على الأرض المملوكة للهيئة والمحدد مكانه في وصف العقار
الهيئة		الهيئة العامة لعقارات الدولة
مقدم		هو شركة أو مؤسسة مرخصة لمزاولة - نشاط إنشاء وتشغيل وإدارة مثل هذه
العطاء		المشروعات
المزايدة		هي طريقة لإثارة التنافس بين المتقدمين تأخذ شكل مزايدة بهدف الحصول على أعلى سعر وتتبعها الهيئة عند استثمار العقارات
الكراسة		كراسة الشروط والمواصفات

جـ- الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى بداية سريان العقد

البيان	كيفية تحديد التاريخ
تاريخ الإعلان واستلام المظاريف	
آخر موعد لتقديم العطاءات	حسب المدد المنصوص عليها في إعلان منصة فرص
موعد فتح المظاريف وإعلان النتائج	تحددده الهيئة
موعد اخطار الترسية	خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إشعار الهيئة للمستثمر بمراجعتها
تاريخ توقيع العقد	من تاريخ تسليم الموقع
بداية سريان مدة العقد	





الهيئة العامة لعقارات الدولة
STATE PROPERTIES GENERAL AUTHORITY

-1 مقدمة:

فرصة استثمارية بنظام المنافسة العامة بين المستثمرين وفقاً للإيضاحات المدونة في كراسة المناقصة، حيث تضمنت كراسة الشروط والمواصفات المعلومات التي يجب على المستثمرين الإهاطة بها ومراعاتها عند تقديم عطائهم لهذه المنافسة وهي كما يلي:

- .1 القراءة المتأنية والدقة لكراسة.
- .2 التعرف على الشروط والمواصفات الفنية، والجوانب القانونية للعقد.
- .3 معرفة الالتزامات المترتبة على المستثمر وفهمها لتمكينه من تقديم عطاء مدروس يتيح له الفوز بهذه الفرصة الاستثمارية والاستفادة منها بشكل سليم، يحقق في ذات الوقت أهداف الهيئة من المشروع.

وترحب الهيئة بالرد على أي استفسارات من المستثمرين الراغبين في دخول المنافسة، ويمكن للمستثمرين تقديم الاستفسارات عن طريق وسائل التواصل الموضحة أدناه:

- 1 التوجّه إلى إدارة التسويق في المبنى الرئيسي للهيئة وتقديم الاستفسار.
- 2 أو على الهاتف.(920022447)
- 3 أو عن طريق البريد الإلكتروني (Marketing@spga.gov.sa)





الهيئة العامة لعقارات الدولة
STATE PROPERTIES GENERAL AUTHORITY

2- وصف الموقـع:

مـدـطـة وـقـوـد تـقـع عـلـى طـرـيق حـرـض الـبـطـطـاء وـتـقـدـر مـسـاحـتـها 22,475 مـ² حـسـب الرـفـع الـمـسـاحـي المـرـفـق بـالـكـراـسـة.

المـوـقـع



3- الغـرض من الـاستـثـمـار:

هـو إـعادـة إـنشـاء المـدـطـة بـما يـتوـافـق مـع اـشـتـرـاطـات مـحـطـات الـوقـود وـمـراكـز الـخـدـمـة الصـادـرـة مـن الـلـجـنة التـنـفيـذـية الدـائـمـة لـمـراكـز الـخـدـمـة وـمـحـطـات الـوقـود. وـتـشـغـيلـها مـن قـبـل مـنـشـأـة مـؤـهـلـة لـإـدـارـة مـحـطـات الـوقـود وـمـراكـز الـخـدـمـة وـصـيـانتـها وـإـدارـتها وـحـمـاـيـة الـمـمـتـلـكـات. عـلـى أـن يـتـم أـنـتـاء إـنشـاء المـدـطـة تـرـكـيب وـتـشـغـيل مـدـطـة مـدـمـجـة لـخـدـمـة مـرـتـادي الـطـرـيق.

4- اـشـتـرـاطـات دـخـول الـمزـايـدة وـالتـقـديـم:

1/ من يـحق له دـخـول الـمزـايـدة:

1/1 يـحق للـشـرـكـات وـالـمـؤـسـسـات الـمـؤـهـلـة مـن وزـارـة الطـاقـة فـي تـشـغـيل وـإـدـارـة مـحـطـات الـوقـود مـاعـدا المـمـنـوعـين مـن التـعـامـل نـظـامـاً أو بـحـكم قـضـائـي حـتـى تـنـتهـي مـدة المـنـع مـن التـعـامـل، وـيـحق لـلـهـيـئـة اـسـتـبعـاد الـمـتـقـدـمـين الـذـيـن عـلـيـهـم مـسـتـحـقـات مـتـأـخـرـة لـلـهـيـئـة، أو كـانـوا مـمـن يـتأـخـرـون فـي سـدـاد الـأـجـرـة عـن موـاعـيدـها.

2/ يـسـري عـلـى الشـرـكـات الـغـير سـعـودـيـة نـظـام الـاسـتـثـمـار الـأـجـنبـيـ.

2/ لـغـة الـعـطـاء:

1/2 لما كانت اللغة العربية هي اللغة الرسمية في المملكة العربية السعودية فعلى مقدم العطاء الالتزام بالتعامل بها في جميع المكاتب المتعلقة بهذا المشروع، بما في ذلك العطاء وجميع مرافقه وبياناته ويستثنى من ذلك الكتاولات الخاصة بالمعدات والأدوات والأجهزة التي يجوز أن تكون باللغة الإنجليزية.

2/2 في حال التقدم بمستند بأي لغة أخرى يتم ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق مقدم العطاء من خلال مكتب ترجمة معتمد، ويعتبر النص العربي هو المعمول فيه حالة اللتباس أو الاختلاف في المضمون.



3/4 مكان تقديم العطاء:

يقوم المتنافس أيضاً بتقديم نسخة من عرضه ب كامل مستنداته مع عرض السعر مضافاً عليه أصل الضمان البدائي في الموعد المحدد عن طريق ظرف مغلق مختم ويكتب عليه من الخارج اسم المزايدة ورقمها، واسم المستثمر، وعنوانه، وأرقام هواتفه. ويسلم بأحد الطرق التالية:

1/3/4 تقدم العطاءات في ظرف مغلق بمقر الهيئة موجهة لإدارة التسويق.

2/3/4 وكما يمكن إرساله بالبريد المسجل على العنوان التالي موجهاً لإدارة التسويق:
الهيئة العامة لعقارات الدولة - مدينة الرياض، حي: السليمانية، شارع: الملك سعود

ص.ب: 7888 الرمز البريدي: 12621 الرقم الإضافي: 2811.

مع ضرورة التأكد من وصول العرض قبل آخر موعد لاستقبال العطاءات حسب الموعد المنصوص عليه في البند .((4/4)).

4/4 موعد تقديم العطاءات وفتح المظاريف:

يجب أن تقدم العطاءات قبل آخر موعد لتقديم العطاءات والمحدد في منصة فرص ولن يقبل أي عطاء يقدم بعد هذا الموعد أو يسلم لغير الجهة المحددة أعلاه.

5/4 تقديم العطاء:

1/5/4 على المستثمر استيفاء نموذج العطاء المرفق بالدقة الالزامية وإكمال جميع البيانات المطلوبة، والالتزام التام بما تقتضي به البنود الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها.

2/5/4 يجب ترقيم صفحات العطاء ومرافقته والتوقيع عليها من المستثمر نفسه، أو الشخص المفوض من قبله، وإذا قدم العطاء من قبل شخص مفوض يجب ارفاق أصل التفويض مصدقاً من الغرفة التجارية، أو مصوب بوكالة شرعية.

6/4 كتابة الأسعار:

يجب على المستثمر عند اعداد عطائه أن يراعي ما يلي:

1/6/4 أن يقدم السعر بالعطاء وفقاً لمتطلبات كراسة الشروط والمواصفات، ولا يجوز له اجراء أي تعديل، أو ابداء أي تحفظ عليها، أو القيام بشطب أي بند من بنود المزايدة أو مواصفاتها، ويستبعد العرض المخالف لذلك.

2/6/4 تدون الأسعار بالعطاء أرقاماً وكتاباً (حروف) بالريال السعودي.

3/6/4 لا يجوز للمستثمر الكشط أو المحو أو الطمس وأي تصحيح أو تعديل في عرض السعر، يجب أن تعاد كتابته من جديد بالدروف والأرقام، والتوقيع عليه وختمه على خطاب رسمي صادر من مقدم العطاء.

7/4 مدة سريان العطاء:

مدة سريان العطاء (90) يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف وللهيئة الحق في طلب تمديد سريان العطاء إذا ما اقتضت الضرورة ذلك، ويبقى العطاء نافذ المفعول ولا يعاد الضمان إذا سحب مقدم العرض عرضه قبل انتهاء مدة (90) يوم من التاريخ المحدد لفتح المظاريف.



8/4 الضمان الابتدائي:

1/8/4 يجب إن يقدم مع العطاء ضمان يعادل ما قيمته (2%) من قيمة العرض (قيمة العائد الاستثماري)، ويقدم في شكل خطاب ضمان من بنك معتمد لدى البنك المركزي السعودي، وأن يكون غير مشروط وغير قابل للإلغاء، وأن يكون واجب الدفع عند اول طلب من الهيئة دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي، كما يجب أن تكون صلاحية خطاب الضمان لمدة لا تقل عن ثلاثة أشهر من تاريخ آخر موعد لتقديم العطاء وقابل للتمديد عند الحاجة.

2/8/4 يستبعد كل عطاء لا يرفق به أصل الضمان البنكي، أو أن تكون نسبة النقص في قيمة الضمان تتجاوز 10% من قيمة الضمان المطلوب، أو يكون الضمان مقدماً بغير اسم المستثمر، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.

9/4 موعد الإفراج عن الضمان البنكي الابتدائي:

يرد الضمان البنكي لأصحاب العطاءات غير المقبولة خلال (أربعة عشر) يوماً من تاريخ البث في المزايدة بالترسية على العرض المناسب.

10/4 مستندات العطاء:

يجب على المستثمر استيفاء وارفاق المستندات التالية وبالترتيب الوارد ذكره:
قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كافة المستندات المطلوبة بالإضافة إلى توفير عناصر التقييم المذكورة ببند (11) بتقييم العروض

5- واجبات المستثمر قبل إعداد العرض:

1/5 دراسة الشروط الواردة بالكراسة:

على المستثمر دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات الواردة بدراسة وافية ودقيقة وإعداد العرض وفقاً لما تنصي به الشروط والمواصفات وعدم الالتزام بذلك يعطي الحق للهيئة في استبعاد العطاء.

2/5 الاستفسار حول بيانات المزايدة:

في حالة غموض أو عدم وضوح أي بند من بنود المزايدة، يجب على المستثمر الاستفسار من الهيئة للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديمه لعطائه، وذلك بمدة لا تقل عن سبعة أيام من التاريخ النهائي المحدد لتقديم العطاءات.

3/5 معاينة العقار:

على المستثمر وقبل تقديم عطائه أن يقوم بمعاينة العقار معاينة تامة نافيه للجهالة، وفق الحدود المعتمدة، وأن يتعرف تماماً على الأوضاع السائدة به. ويعتبر المستثمر قد استوفى هذا الشرط بمجرد تقديم عطائه، بحيث لا يحق له لاحقاً اللجوء إلى الاحتجاج بأية جهة بخصوص العقار ونظام البناء والأعمال المتعلقة به.





6- ما يحق للهيئة وللمستثمر قبل وانتهاء فتح المظاريف:

6/1 إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات:

يجوز للهيئة إلغاء المزايدة قبل موعد فتح المظاريف بعدأخذ موافقة صاحب الصلحية إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك، ويحق لها الإضافة أو الحذف أو التعديل لمضمون أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات بموجب خطاب أو إخطار إلى جميع من تقدم بشراء كراسة الشروط والمواصفات، وذلك قبل موعد فتح المظاريف، على أن تعتبر أية إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطارهم به جزءاً لا يتجزأ من هذه الشروط والمواصفات وملزماً للجميع.

6/2 تأجيل موعد فتح المظاريف:

يحق للهيئة تأجيل تاريخ وموعد فتح المظاريف إذا ادعت الضرورة إلى ذلك، وإذا تم ذلك فإن الهيئة ستخطر جميع المتقدمين بالتأجيل خطياً.

6/3 تعديل العطاء:

لا يجوز للمستثمر إجراء أي تعديل في عطائه بعد تقديمها، ولن يلتفت إلى أي ادعاء من صاحب العطاء بوجود خطأ في عطائه بعد تقديمها.

6/4 حضور جلسة فتح المظاريف:

يحق للمستثمر أو مندوبيه حضور جلسة فتح المظاريف في الموعد المحدد، ويجب أن يكون مندوب الشركة أو المؤسسة المفوض لحضور جلسة فتح المظاريف سعودي الجنسية مصووباً بوكالة شرعية أو توقيع مصدقاً من الغرفة التجارية ولا يحق الاعتراض لمن لم يحضر الجلسة.

7- الترسية والتعاقد وتسليم الموقف:

7/1 الترسية والتعاقد:

1/1/1 بعد أن تستكمل لجنة فتح المظاريف إجراءاتها تقدم العروض إلى لجنة فحص العروض لاستثمار والاستثمار لدراستها، وتقديم التوصية لصاحب الصلحية بما تراه.

2/1/2 يتم إخطار من رست عليه المزايدة لمراجعة الهيئة خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإخطار لاستكمال الإجراءات من توقيع العقد وتقديم الضمان النهائي (25% من قيمة العائد السنوي)، وفي حالة تخلفه عن مراجعة الهيئة خلال المدة أو انسابه يتم إلغاء حقه في الترسية ومصادرة الضمان.

3/1/7 يجوز للهيئة بعد أخذ موافقة من صاحب الصلحية ترسية المزايدة على صاحب العطاء الثاني بنفس قيمة العطاء الأول الذي رست عليه المزايدة ولم يستكمل الإجراءات خلال المدة المحددة. فإذا لم يتوصل إلى هذا السعر، يطرح العقار في المزايدة مرة أخرى.



2/7 تسليم الموقع:

يتم تسليم الموقع للمستثمر بموجب محضر ثبت فيه حالة العقار ومحفوبياته بشكل مفصل، ويوقع المحضر من الهيئة والمستثمر خلال موعد أقصاه (ثلاثين) يوماً من تاريخ توقيع العقد ما لم يكن هناك عائق لدى الهيئة يحول دون ذلك. وفي حال تأخره عن توقيع المحضر يتم إشعاره مكتوباً على عنوانه المدون في العرض وتحسب مدة العقد من تاريخ هذا الإشعار.

8- الاستردادات العامة:

1/8 توصيل الخدمات للموقع:

يتولى المستثمر توصيل الخدمات للموقع (كهرباء - مياه - صرف صحي - هاتف ... وغيرها) على مسؤوليته الخاصة، ويتحمل كافة التكاليف والرسوم المرتبطة بذلك، وعلى المستثمر أن ينسق في ذلك مع الإدارة المعنية بالهيئة ومع الجهات ذات الصلة.

2/8 البرنامج الزمني للتنفيذ:

يقدم المستثمر للهيئة برنامجاً زمنياً للتنفيذ مبدئياً عند تقديم العطاء على أن يلتزم المستثمر بتقديم برنامجاً زمنياً للتنفيذ متضمناً كافة مراحل مشروع الاستثمار ومن ضمنها مرحلة التراخيص والإنشاء والتشغيل عند الترسية ويتم اعتماده من الهيئة. وسيكون للهيئة الحق في متابعة تنفيذ البرنامج الزمني وطلب وضع الخطط التصحيحية وذلك في حال التأخير والتعثر في البرنامج الزمني وإصدار إشعارات للمستثمر في حال تطلب ذلك. وفي حال عدم تجاوب المستثمر مع إشعارات الهيئة المرسلة بطلب خطة تصحيحية يتم إشعاره بخطاب نهائي بإخلاء العقار وإزالة ما عليه من إحداثيات على نفقته أو إيقاعها إذا رأت الهيئة ذلك بعد الإشعار الثالث ومصادرة الضمانات.

3/8 الحصول على الموافقات والتراخيص من الهيئة والجهات ذات العلاقة:

يلتزم المستثمر بعدم القيام بتشغيل المبني قبل الحصول على الموافقات والتراخيص من الهيئة والجهات الأخرى ذات العلاقة. وتقع مسؤولية الحصول على ما تقدم على المستثمر وحده.

4/8 تنفيذ الأعمال:

يجب على المستثمر أن يسند مهمة ترميم وصيانة المبني إلى مقاول لديه خبرة و سابقة أعمال في تنفيذ مثل هذه الأنشطة، كما يجب على المستثمر أن يقدم شهادات الخبرة السابقة للمقاول معتمدة من جهة هندسية مقيمة.

5/8 حق الهيئة في الإشراف على التنفيذ:

1/5/8 للهيئة الحق الكامل في الإشراف على أعمال الترميم والصيانة بجميع مراحلها للتأكد من التزام المستثمر بالتنفيذ طبقاً للشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة وتعيين استشاري إذا رغبت.





الهيئة العامة لعقارات الدولة
STATE PROPERTIES GENERAL AUTHORITY

٢/٥/٨ يلتزم المستثمر بتلبية متطلبات الهيئة فيما يتعلق بأوامر التغيير والإصلاح لما تم تنفيذه مخالفًا للشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.

٣/٥/٨ لا يجوز للمستثمر إجراء أية إضافات أو تعديلات جديدة على المبنى إلا بعد موافقة الهيئة، وفي حالة الموافقة يتعين على المستثمر أن يقدم للهيئة مخططات كاملة من المواصفات الفنية من أجل الحصول على الموافقة الخطية.

٤/٥/٨ يلتزم المستثمر خلال تنفيذ المشروع بإشعار الهيئة لحضور الاختبارات والفحوص حسب ما هو محدد مسبقاً مع المكتب الاستشاري للأعمال التي تتطلب ذلك ليقوم مهندسي الهيئة بالمعاينة، وعمل محضر يبين أن التنفيذ تم طبقاً للمواصفات والشروط والمخططات المعتمدة.

٥/٥/٨ للهيئة حق الدخول للعقار ومعاينته لفرض التأكيد من سلامته وأنه مستعمل لما خص له، واتخاذ الإجراءات اللازمة في حال تبين ما يخالف ذلك.

٦/ استخدام العقار للغرض المخصص له:

لا يجوز للمستثمر استخدام الموقع لغير ما خص له في إعلان المزايدة إلا بعد موافقة الهيئة خطياً، وأى مخالفة لذلك يترب عليها إلغاء العقد، وسحب الموقع من المستثمر.

٧/ الاستثمار من الباطن أو التنازل عن العقد:

لا يحق للمستثمر استثمار العقار من الباطن أو جزء منه، ولد التنازل عن العقد إلا بعد الحصول على موافقة خطية من الهيئة، والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بإرادتها المنفردة على أن تتطبق على المتنازل له نفس شروط المستثمر الأصلي، ويسمح للمستثمر في حالة رغبته بأن يقوم بالاستثمار على الغير للوحدات (سكنية ، تجارية ، إدارية) وأن يقوم بإبرام عقود إيجار مع كل مستأجر من الباطن على حدة وفقاً للشتراطات المحددة بكراسة الشروط والمواصفات وعليه تزويد الهيئة بنسخة من تلك العقود قبل إبرامها لاعتمادها على أن يظل المستثمر هو المسئول أمام الطرف الأول عن مخالفة نصوص العقد.

٨/ موعد سداد العائد الاستثماري:

يسدد العائد الاستثماري خلال عشرة أيام من بداية كل سنة تعاقدية ميلادية، باستثناء السنة الأولى عند توقيع العقد عن طريق قنوات الدفع المعتمدة، وفي حال عدم التزام المستثمر بالسداد أو تأخر عن المدة المحددة، جاز للهيئة فسخ العقد ومصادرة الضمان النهائي، على أن يتم تطبيق نظام إيرادات الدولة ولائحته التنفيذية بحقه.



9/8 متطلبات السلامة والأمن:

يلتزم المستثمر بما يلي:

1/9/8 اتخاذ كافة الإجراءات والاحتياطات اللازمة لمنع وقوع أضرار أو حوادث تصيب الأشخاص أو الأعمال أو الممتلكات العامة والخاصة واللتزام بالتقيد بملابس الحماية وتدريب جميع من يحضر للموقع على اشتراطات السلامة ومنعهم من الدخول في حالة رفضهم التقيد بإجراءات السلامة مع وضع اللوحات الإرشادية وأجهزة الإنفاس حسب الحاجة.

2/9/8 عدم شغل الطرق أو إعاقة الحركة المرورية، وتوفير متطلبات الحماية والسلامة التي تمنع تعرض المارة أو المركبات للحوادث والأضرار.

3/9/8 إلزام العاملين بارتداء وسائل الأمان والسلامة أثناء القيام بأعمال الصيانة والتشغيل.

4/9/8 يكون المستثمر مسؤولاً مسؤولية كاملة عن كافة حوادث الوفاة، وإصابات العمل التي قد تلحق بأي من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبات، وأي تكاليف أخرى وليس على الهيئة أدنى مسؤولية عن ذلك.

10/8 إلغاء العقد للمصلحة العامة:

يجوز للهيئة بعد موافقة صاحب الصلاحية إلغاء العقد قبل انتهاء مدته لأسباب تتعلق بالمصلحة العامة بعد إشعار المستثمر بذلك وانقضاء ثلاثة أشهر من تاريخ إشعاره بذلك، ويعد محضر مشترك مع المستثمر لحصر موجودات العين المؤجرة الموقع وما أقيم به من منشآت. ويحال العقد إلى الجهة القضائية المختصة للنظر في الآثار المترتبة على إلغاء العقد وتقدير التعويض.

11/8 تسليم الموقع والمنشآت المقامة عليه للهيئة بعد انتهاء مدة العقد:

يحق للهيئة بعد انتهاء العلاقة التعاقدية بين الطرفين التصرف بالمنشآت الثابتة التي يقيمهها المستثمر على العقار بدون أي تعويض عنها، وعلى المستثمر تسليمها بحالة جيدة وصالحة للاستعمال متضمنا التقارير الصادرة من مكتب هندي مرخص لدى الهيئة السعودية للمهندسين ويتم تسليم الموقع بموجب محضر يذكر فيه كافة محتويات العقار ويوقع من الطرفين وفي حال وجود أي ملاحظات عليها فللهمأ حق تكليفه بإجراء الإصلاحات اللازمة وإلا قامت بإجرائها بنفسها أو بواسطة من تراه على نفقة المستثمر. وفي حال اعتراف المستثمر على محظوظه أنه يكتبه تحفظه مسبباً في المحضر ويوقع عليه. كما يحق للهيئة إلزام المستثمر بتقديم الخدمة محل العقد لحين الطرح وإنهاء إجراءات الترسية بذات القيمة الإيجارية المتفق عليها بمدة أقصاها سنة واحدة.

12/8 أحكام عامة:

1/12/8 جميع المستندات والمخططات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه المزايدة هي ملك للهيئة بمفرد تقديمها.



- 2/12/8 التقويم الميلادي هو المعمول به في العقد وما يوافقه في الهجري.
- 3/12/8 ليس لمقدم العطاء الحق في الرجوع إلى الهيئة بالتعويض عما تحمله من مصاريف أو رسوم نتيجة تقديم عطائه في حالة عدم قبوله.
- 4/12/8 تخضع هذه المزايدة للائحة التصرف بعقارات الدولة الصادرة من الهيئة العامة لعقارات الدولة والتعليمات والتفسيرات الصادرة منها.

٩- الاشتراطات الخاصة:

١/٩ مدة العقد:

مدة العقد (300 شهر) (ثلاثمائة شهر) أي 25 سنة تبدأ من تاريخ تسليم الموقع للمستثمر (طبقاً لآلية تسليم الموقع الواردة في البند (2/7)).

٢/٩ فترة التجهيز والإنشاء:

يمنح المستثمر فترة زمنية (24 شهراً) للتجهيز والإنشاء (مشمولة من مدة العقد)، ويعفى من أجراة هذه الفترة حال استكمال تنفيذ المشروع وفق الخطة الزمنية للتنفيذ الواردة في الفقرة (2/8)، على أن يتم تقسيم أجراة الثلاث سنوات التي تلي فترة التجهيز والإنشاء على الخمس سنوات الأولى من مدة العقد.

٣/٩ تجديد العقد:

يجوز للهيئة تجديد أو تمديد العقود المبرمة وفق ما تنص عليه اللائحة من استثناءات. على أن ذلك لا يعد إلزاماً على الهيئة.

٤/٩ النشاط الاستثماري المسموح به (المطلوب):

النشاط الاستثماري المسموح به هو نشاط (مدحورة وقود) ولا يجوز للمستثمر استعمال العقار لغير هذا النشاط. إلا بعد موافقة الهيئة على ذلك.

٥/٩ العائد الاستثماري السنوي للعقد:

أن العائد الاستثماري السنوي للعقد متزايد كل (5) خمس سنوات بنسبة 10%.

٦/٩ اشتراطات التشغيل والصيانة:

- يجب على المستثمر التعاقد مع إحدى الشركات المتخصصة في مجال النظافة والتشغيل والصيانة بعد الحصول على موافقة خطية من الهيئة، والتي يحق لها الموافقة أو الرفض. على أن يظل المستثمر هو المسؤول أمام الطرف الأول عن أي أعمال متعلقة بالتشغيل والصيانة القيام بأعمال الصيانة الدورية للأجهزة، والمعدات، والماكينات... الخ. الموجودة بالمبنى مثل: المطاعد، وماكينات ومراوح التكييف وأجهزة إطفاء، ومكافحة الدرق، وخزانات المياه ودورات المياه... الخ.
- يحق للهيئة طلب تقارير دورية من المستثمر عن أعمال الصيانة والإصلاحات التي تمت وتعكس جاهزية المبنى وتكون هذه التقارير صادرة من مكتب هندسي مرخص لدى الهيئة السعودية للمهندسين.



- يجب على المستثمر أن يعمل على تأمين عدد من الأفراد المدربين بكفاءة على مواجهة حالات الطوارئ، ولديهم القدرة على استخدام أجهزة ومعدات إطفاء الحريق وإخلاء الأفراد من المبني في حالات الطوارئ، والقيام بعمل الإسعافات الأولية، وحفظ الأمن والتنسيق مع الجهات المختصة.
- على المستثمر أن يعمل على تأمين عدد من الأفراد يمثلون إدارة المبني طوال فترة الدوام.
- الالتزام بتوطين عقود التشغيل والصيانة في الجهات العامة.
- تطبيق دليل مشروعات الوطني لإدارة الأصول والمرافق.

7/ اللوحات الإعلانية:

يلتزم المستثمر بتطبيق الاشتراطات الفنية للوحات الدعائية والإعلانية الصادرة من وزارة الشؤون البلدية والقروية فيما يتعلق بلوحات المبني والتي تقام أمامه وكذلك فيما يتعلق باللوحات الدعائية.

10- الاشتراطات الفنية:

1/10 الاشتراطات التنظيمية:

يجب مراعاة الاشتراطات التنظيمية في الموقع موضوع المنافسة من حيث الارتفاع المسموح به ونسبة البناء والارتدادات الناظمية حسب نظام البناء المعتمد به بكل منطقة والمحددة من قبل إدارة رخص البناء بالأمانة. ويلتزم المستثمر بمراجعة الجهات ذات العلاقة عند الحاجة لتنظيم الموقع أو إعداد مخطط تنظيمي وما يتربّع عليها من التزامات مالية وفنية.

2/10 يلتزم المستثمر بالقيام بإعادة تأهيل وصيانة جميع مرافق وعناصر المبني وتطوير وتحسين الواجهات إن وجد.

3/10 في حالة إدخال أية تعديلات مستقبلاً على المشروع فإنه يلزم تقديم دراسة إنسانية ومعمارية لهذه التعديلات ومدى تأثيرها على المبني، يقوم بإعدادها واعتمادهما مكتب هندسي استشاري، وتسرى على هذه التعديلات كافة بنود الاشتراطات الفنية، على أن تعتمد من الإدارة المختصة بالهيئة.

4/10 في حالة وجود أنشطة يصدر عنها أصوات عالية بالمشروع مثل صالات لعب الأطفال، فيجب اتخاذ الاحتياطات اللازمة لعزل مثل هذه الأصوات عن باقي المبني.

5/10 جميع المواد والتركيبات الكهربائية تكون مطابقة للمواصفات القياسية السعودية ونظام التمديدات الكهربائية أو تكون مطابقة لحدى المواصفات العالمية المعتمد بها.

6/10 جميع المواد والتركيبات الكهربائية الخارجية يجب أن تكون من النوع مقاوم لعوامل الطقس والمحمية ضد تسرب الرطوبة والغبار ومية الأمطار.

7/10 اشتراطات السلامة والوقاية من الحرائق:

- أخذ موافقة إدارة الدفاع المدني بالمنطقة فيما يتعلق بمتطلبات السلامة التي يجب تأمينها لتشغيل نشاط مدته وقود.



- يجب الالتزام باشتراطات السلامة والوقاية الصادرة من المديرية العامة للدفاع المدني وما يستجد عليها من تعديلات.

8/10 اشتراطات المساجد وملحقاتها:

- أخذ موافقة من جمعية العناية بمساجد الطرق فيما يتعلق من ناحية البناء والتصميم والصيانة والترميم والإشراف وما يجب تأمينه لتشغيل المسجد وفق اشتراطات الجمعية.

11- تقدير العروض

اشتراطات أساسية:

- يجوز اعتبار العرض غير مماثلة لأسباب متعددة منها، على سبيل المثال لا الحصر:
 - تقديم العرض بشكل مختلف عن الشكل المعتمد في كراسة الشروط والمواصفات هذه، أو لم يوقع العرض أو لم يتضمن العرض أياً من الأجزاء المطلوبة أو لم يستوفِ متطلبات العرض.
 - إذا تضمن العرض اشتراطات أو عدلها أو لم يقدم الضمان البدائي أو لم يوفر المعلومات المطلوبة التي تعتبرها جهة التعاقد جوهيرية.
 - لا يعتبر العرض الفني مختاراً في حال عدم توفر البنود الالزامية والموضحة أدناه بجدول معايير التقييم.

أ. تقييم المعايير الخاصة بالمستثمرين

يعتبر العرض مختاراً إذا تم الحصول على 45 درجة وأعلى من مجموع التقييم الموضح بالجدول أدناه. (يتم قياس درجات المعايير للمتنافسين وفق متوسط البيانات المقدمة من المتنافسين في كل معيار)

ب. تقييم المعايير الخاصة بالمشروع

وهي المعايير التي تفاضل بين العروض فيما يخص جودة تنفيذ المشروع المطروح والعوائد التي سيسعى لتحقيقها للهيئة، لهدف قياس جودة وكفاءة المشروع المراد تنفيذه حسب طبيعة المشروع وبما يساهمن في تحقيق الأهداف المرجوة منه.

وتتقسم إلى قسمين كالتالي:

1. معايير فنية خاصة بالمشروع (وتشكل 20% من الدرجة الموزونة)

وهي معايير للتعرف على ما سيتم القيام به من قبل المستثمر في تنفيذ المشروع، وما هي المدة الزمنية التي يحتاج لها في حال لم يتم تحديدها. (يتم قياس درجات المعايير للمتنافسين وفق متوسط البيانات المقدمة من المتنافسين في كل معيار، عدا ما ورد في وصف المعيار الفرعي في آلية القياس)
2. معايير مالية خاصة بالمشروع (وتشكل 80% من الدرجة الموزونة)

وهي معايير تقيس العائد المستحق للهيئة. (قيمة العطاء المقدم "الأجرة السنوية")

- يتم ترتيب العرض بشكل نهائي بناء على العرض الأعلى في مجموع الدرجة الموزونة للبندين (1 و 2)




جدول معايير التقييم

المعايير الخاصة بالمستثمرين (نسبة الاجتياز 45%)			
وصف المعيار الفرعي	الوزن %	المعايير الفرعية	المعايير الرئيسية
إجمالي عدد المشاريع السابقة المنفذة	35	عدد المشاريع السابقة (الزامي)	المعايير الفنية الخاصة بالمستثمر
إجمالي قيمة الاستثمارات الرأسمالية للمستثمر في المشاريع الجارية	35	قيمة المشاريع السابقة (الزامي)	
معرفة حالة تعثر المستثمر مالياً	30	حالة تقرير سمه (الزامي)	المعايير المالية الخاصة بالمستثمر

المعايير الخاصة بالمشروع			
وصف المعيار الفرعي	الوزن %	المعايير الفرعية	المعايير الرئيسية
خطة زمنية للتنفيذ مبدئية (تنصمن استخراج التراخيص، بدء الإنشاء، التشغيل)	100	الجدول الزمني لتنفيذ المشروع (الزامي)	المعايير الفنية الخاصة بالمشروع الدرجة الموزونة 20%
هي قيمة الأجرة السنوية المكتوبة بنموذج تقديم العطاء والمستحقة للهيئة	100	قيمة الأجرة السنوية المستحقة للهيئة (الزامي)	المعايير المالية الخاصة بالمشروع الدرجة الموزونة 80%





الهيئة العامة لعقارات الدولة
STATE PROPERTIES GENERAL AUTHORITY

12- إقرار من المستثمر

يقر المستثمر بما يلي:

- 1 اطلع على كراسة الشروط والمواصفات ومرافقاتها وأنه ملتزم بما جاء بها.
- 2 اطلع على جميع النظم السعودية المعمول بها ذات الصلة بموضوع المزايدة.
- 3 عاين الموقع المعروض للاستثمار معاينة تامة نافية للجهالة.
- 4 أقر بأن جميع المعلومات المدرجة في هذه الاستماراة صحيحة.
- 5 الالتزام بتقديم كافة المستندات الواردة في الفقرة أـ قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات.
- 6 الالتزام بما ورد في قائمة التبيهات (الصفحة 2) من كراسة الطرح

.....: الاسم:

.....: الوظيفة:

.....: التاريخ:

الختم

التوقيع



13- نموذج تقديم العطاء

للمزايدة العامة رقم () لعام (2025م) الخاصة باستثمار محطة وقود

سعادة المدير عام الإدارة العامة للتسويق وعلاقات المستثمرين في الهيئة العامة لعقارات الدولة
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ...

إشارة إلى إعلانكم المنشور بموقعكم الإلكتروني بتاريخ () المتضمن رغبتكما استثمار محطة الوقود الواقعة على طريق حرض البطحاء حيث أنتا لدينا الرغبة في استثمار المحطة المعلن عنها ونفيدكم أيضاً بأننا قد أطلعنا على كافة المعلومات الخاصة بهذه المنافسة، كما تم معاينة العقار على الطبيعة معاينة تامة نافية للجهالة.

نقدم لسعادتكم بعرضنا لاستثمار الموقع الموضح أدناه حسب السعر الموضح في الجدول التالي (غير شاملة ضريبة القيمة المضافة) مع علمنا بوجود زيادة في العائد الاستثماري بنسبة 10% كل 5 سنوات

كتابه الصيغة	رقمها	قيمة العائد الاستثماري

وتجدون برفقه كراسة الشروط والمواصفات بعد توقيعها من قبلنا وضمان بنئي يعادل 2% من قيمة عرضنا وكافة المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات.

اسم الشركة/المؤسسة:	الرسملة
رقم السجل التجاري:	
البريد الإلكتروني (ال رسمي)	
هاتف:	
ص.ب: (واصل)	
فاكس:	
العنوان:	

الاسم	التوقيع	الختم





14-نموذج تقديم العرض الفني (المختصر)

يتم تعبئة المطلوب أدناه على أن يقدم ملف مفصل لجميع المطلوب أدناه وموثق بالصور والتقارير

المعايير الخاصة بالمستثمرين

- إجمالي عدد المشاريع السابقة (الزامي):

العدد	البند
	عدد المشاريع

- إجمالي قيمة المشاريع السابقة (الزامي):

قيمة	البند
	إجمالي قيمة المشاريع السابقة

- حالة تقرير سمة (الزامي):

تم إرفاقها بالعرض الفني المفصل. نعم كلا

نموذج الصيغة معتمد

المعايير الخاصة بالمشروع

- الخطة الزمنية المبدئية للتنفيذ (الزامي):

المرحلة التراخيص	المرحلة الإنشاء	المرحلة التشغيل
تاريخ البداية من تاريخ استلام الموقع	المدة الزمنية (عدد الأشهر)	
من تاريخ إصدار الترخيص		
من تاريخ الانتهاء من الإنشاء		



15-الرفع المساحي الخاص بالموقع

				
طريق حرض البطحاء وحرمه يعرض 100م				
أرض فضاء	4	145.00	1	أرض فضاء
أرض فضاء	3	145.00	2	أرض فضاء
	155.00		155.00	
				أرض فضاء
الحدود والأنجذاب والمساحة				
الطول / متر	حسب الطبيعة	الحدود	حسب الصك	الإنجاد
145.00	طريق حرض البطحاء وحرمه، ١٠٠م	145.00	طريق حرض البطحاء وحرمه، ١٠٠م	شمال
145.00	أرض فضاء	145.00	أرض فضاء	جنوب
155.00	أرض فضاء	155.00	أرض فضاء	شرق
155.00	أرض فضاء	155.00	أرض فضاء	غرب
	٢٢٤٧٥.٥٠		٢٢٤٧٥.٥٠	المساحة م
الوصول للموقع من هنا				
 				
إحداثيات الموقع				
الإحداثيات	البلاتوه	النقطة	النقطة	النقطة
317301001700 1413/5/19	طريق حرض البطحاء وحرمه، وحرمه	الى	طريق حرض البطحاء وحرمه، وحرمه	الى
بدون	بدون	بدون	بدون	بدون
الجهة المستهدفة				
الهيئة العامة لعقارات الدولة				
رقم قيد المعاملة في الهيئة				
4630010575				
إحداثيات الموقع				
Zone 39-N	النطاق الجغرافي	المسلسل	التاريخ	الرتب
WGS 84 / UTM	الرجوع الجغرافي	387632.308	387777.306	1
		387776.441	387776.441	2
		387631.446	387631.446	3
		3870295.549	3870294.742	4

